



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
المجلس الأعلى للتعليم التقني

نرفق لكم ربطاً صورة عن القرارات ذات الأرقام ١٣ و.م، ١٤ و.م، ١٥ و.م، ١٦ و.م، ١٧ و.م،
١٨ و.م، ١٩ و.م، ٢٠ و.م، ٢١ و.م تاريخ ٢٠١٩/٨/٢٦ الصادرة عن المجلس الأعلى للتعليم
التقاني وال المتعلقة بنقل تبعية المعاهد التقانية للمراقبين الفنيين إلى الجامعات الحكومية بدلاً
من وزارة الأشغال العامة والإسكان وتعديل تسميتها .
علمًا أن جميع هذه القرارات قد نشرت بالجريدة الرسمية للجمهورية العربية السورية الجزء
الأول العدد (٣٨) لسنة ٢٠١٩ .

يرجى الاطلاع

معاون وزير التعليم العالي

نائب رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني

الدكتور رياض طيفور

صورة الى

- م. السيد المعاون
المجلس الأعلى للتعليم التقاني
الديوان



قرار رقم ١٣٦ / ١٦

وزير التعليم العالي، رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني .
بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم / ١٤٣ / لعام ١٩٦٦ .
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٤٧ / لعام ٢٠١٢ .
وبناءً على ما أقره المجلس الأعلى للتعليم التقاني بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٨/٢٠

يقرر ما يلي :

- مادة ١ - تنقل تبعية المعهد التقاني للمراقبين الفنيين بدمشق من وزارة الأشغال العامة والإسكان
لتصبح تبعيته إلى جامعة دمشق
- مادة ٢ - يدمج المعهد التقاني للمراقبين الفنيين بدمشق مع المعهد التقاني الهندسي بدمشق ليصبح
المعهد التقاني الهندسي بدمشق ويتبع لجامعة دمشق
- مادة ٣ - تستمرة اختصاصات التالية في المعهد الجديد (الإنشاءات العامة - الرسم والإنشاء
الهندسي - المساحة - الشؤون الفنية والبلديات التصميم الداخلي - الهندسة الصحية
ومحطات المعالجة - النقل والمواصلات) للعام الدراسي ٢٠١٩ - ٢٠٢٠ .
- مادة ٤ - ينشر هذا القرار وبلغ من يلزم لتنفيذه .

وزير التعليم العالي
رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني

الدكتور بسام ابراهيم

صورة التوقيع

- القيادة المركزية - مكتب التعليم العالي المركزي - الاتحاد الوطني لطلبة سوريا - (المكتب التنفيذي - المكتب الإداري)
- فرع حزببعث العربي الاشتراكي في جامعة (دمشق - حلب - تشرين - البعث) حماه - طرطوس - الفرات .
- رئاسة جامعة / دمشق - حلب - تشرين - البعث - حماه - طرطوس - الفرات /
- نقابة المعلمين - مكتب التعليم العالي - الهيئة المركزية للرقابة والتقويم
- وزارة :

- م. السيد الوزير - م. السيد معاون الوزير لشؤون المعاهد - شؤون الطلاب
- مديرية الإعلام بالوزارة - المجلس الأعلى للتعليم التقاني - الديوان



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
المجلس الأعلى للتعليم التقاني

قرار رقم /٢٤١

وزير التعليم العالي ، رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني .
بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم / ١٤٣ / ١٩٦٦ / عام .
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٤٧ / ٢٠١٣ / عام .
وبناءً على ما اقره المجلس الأعلى للتعليم التقاني بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٨/٢٠

يقرر ما يلي:

- مادة ١ - تنقل تبعية المعهد التقاني للمراقبين الفنيين بدرعا من وزارة الأشغال العامة والإسكان لتصبح تبعيته إلى جامعة دمشق
- مادة ٢ - يغير اسم المعهد التقاني للمراقبين الفنيين بدرعا ليصبح المعهد التقاني الهندسي بدرعا ويتبع جامعة دمشق
- مادة ٣ - تستمرة الاختصاصات الموجودة في المعهد للعام الدراسي ٢٠١٩ - ٢٠٢٠
- مادة ٤ - ينشر هذا القرار وبلغ من يلزم لتنفيذها.

وزير التعليم العالي
رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني

الدكتور بسام إبراهيم

صورة إلى:

- القيادة المركزية - مكتب التعليم العالي المركزي - الاتحاد الوطني لطلبة سوريا - (المكتب التنفيذي - المكتب الإداري)
- فرع حزب البعث العربي الاشتراكي في جامعة (دمشق - حلب - تشرين - البعث) حماه - طرطوس - الفرات .
- رئاسة جامعة / دمشق - حلب - تشرين - البعث - حماه - طرطوس - الفرات /
- نقابة المعلمين - مكتب التعليم العالي - الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش
- وزارة :
- م. السيد الوزير - م. السيد معاون الوزير لشؤون المعاهد - شؤون الطلاب
- مديرية الإعلام بالوزارة - المجلس الأعلى للتعليم التقاني - الديوان

٢٠١٩ آب ٢٩

رقم: ١٣١٥٠١٣/٢٤١



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
المجلس الأعلى للتعليم التقاني

قرار رقم / ١٥ / ٢٠١٩

وزير التعليم العالي، رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني .
بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم / ١٤٣ / لعام ١٩٦٦ .
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٤٧ / لعام ٢٠١٣ .
وبناءً على ما أقره المجلس الأعلى للتعليم التقاني بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٨/٢٠

يقرر ما يلي:

- مادة ١ - تنقل تبعية المعهد التقاني للمراقبين الفنيين بحلب من وزارة الأشغال العامة والإسكان
لتتصبح تبعيته إلى جامعة حلب.
- مادة ٢ - يدمج المعهد التقاني للمراقبين الفنيين بحلب مع المعهد التقاني الهندسي بحلب ليصبح
المعهد التقاني الهندسي بحلب ويتبع جامعة حلب.
- مادة ٣ - تستمرة اختصاصات التالية في المعهد الجديد (الرسم والإنشاء الهندسي) - الهندسة الصناعية
ومحطات المعالجة - الإنشاءات العامة - الشؤون الفنية والبلديات - النقل والمواصلات -
مساحة (لعام الدراسي ٢٠١٩ - ٢٠٢٠).
- مادة ٤ - ينشر هذا القرار وبلغ من يلزم لتنفيذه.

وزير التعليم العالي
رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني
الدكتور بسام ابراهيم

صورة إلى:

- القيادة المركزية - مكتب التعليم العالي المركزي - الاتحاد الوطني لطلبة سوريا - (المكتب التنفيذي - المكتب الإداري)
- فرع حزب البعث العربي الاشتراكي في جامعة دمشق - حلب - تشرين - البعث - حماه - طرطوس - الفرات .
- رئاسة جامعة / دمشق - حلب - تشرين - البعث - حماه - طرطوس - الفرات /
- نقابة العلميين - مكتب التعليم العالي - الهيئة المركزية للرقابة والتقييم
- وزارة :
 - م. السيد الوزير - م. السيد معاون الوزير لشؤون المعاهد - شؤون الطلاب
 - مديرية الإعلام بالوزارة - المجلس الأعلى للتعليم التقاني - الديوان

٢٠١٩ آب ٢٦

(رقم: ١٠٥ / ١٣ / ٢٠١٩)
٥١٠١١٠١٣ / ١٠٥



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
المجلس الأعلى للتعليم التقاني

قرار رقم / ١٦ / د/م

وزير التعليم العالي ، رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني .
بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم / ١٤٣ / لعام ١٩٦٦ .
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٤٧ / لعام ٢٠١٣ .
وبناءً على ما أقره المجلس الأعلى للتعليم التقاني بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٨/٢٠

يقرر ما يلي :

- مادة ١- تنقل تبعية المعهد التقاني للمراقبين الفنيين باللاذقية من وزارة الأشغال العامة والإسكان
لتصبح تبعيته إلى جامعة تشرين
- مادة ٢- يدمج المعهد التقاني للمراقبين الفنيين باللاذقية مع المعهد التقاني الهندسي باللاذقية
ليصبح المعهد التقاني الهندسي باللاذقية ويتبع لجامعة تشرين
- مادة ٣- تستمرة اختصاصات التالية في المعهد الجديد (الإنشاءات العامة - الرسم والإنشاء
الهندسي - المساحة - الهندسة الصحية ومحطات المعالجة - النقل والمواصلات -
الشؤون الفنية والبلديات) للعام الدراسي ٢٠١٩ - ٢٠٢٠.
- مادة ٤- ينشر هذا القرار وبلغ من يلزم لتنفيذها.

وزير التعليم العالي
رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني
الدكتور بسام ابراهيم

صورة إلى:

- القيادة المركزية - مكتب التعليم العالي المركزي - الاتحاد الوطني لطلبة سوريا - (المكتب التنفيذي - المكتب الإداري)
- فرع حزب البعث العربي الاشتراكي في جامعة (دمشق) - حلب - تشرين - (البعث) حماه - طرطوس - الفرات .
- رئاسة جامعة / دمشق - حلب - تشرين - البعث - حماه - طرطوس - الفرات /
- نقابة المعلمين - مكتب التعليم العالي - الهيئة المركزية للرقابة والتقويم
- وزارة :
- م. السيد الوزير - م. السيد معاون الوزير لشؤون المعاهد - شؤون الطلاب
- مديرية الإعلام بالوزارة - المجلس الأعلى للتعليم التقاني - الديوان

٢٠١٩ آب ٢٩

رقم: ص/ ٢٨، ٢٠١٩



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
المجلس الأعلى للتعليم التقاني

قرار رقم / ١٧ / ج / م

وزير التعليم العالي، رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني .
بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم / ١٤٣ / لعام ١٩٦٦ .
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٤٧ / لعام ٢٠١٣ .
وبناءً على ما أقره المجلس الأعلى للتعليم التقاني بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٨/٢٠

يقرر ما يلي:

- مادة ١- تنتقل تبعية المعهد التقاني للمراقبين الفنيين بحمص من وزارة الأشغال العامة والإسكان
لتصبح تبعيته إلى جامعة البعث.
- مادة ٢- يدمج المعهد التقاني للمراقبين الفنيين بحمص مع المعهد التقاني الهندسي بحمص ليصبح
المعهد التقاني الهندسي بحمص ويتبع جامعة البعث.
- مادة ٣- تستمرة الاختصاصات التالية في المعهد الجديد (الإنشاءات العامة- الرسم والإنشاء
الهندسي- المساحة- الشؤون الفنية والبلديات- النقل والمواصلات- الهندسة الصحية
ومحطات المعالجة) للعام الدراسي ٢٠١٩ - ٢٠٢٠.
- مادة ٤- ينشر هذا القرار وبلغ من يلزم لتنفيذه.

وزير التعليم العالي
رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني
الدكتور بسام ابراهيم

صورة إلى:

- القيادة المركزية - مكتب التعليم العالي المركزي - الاتحاد الوطني لطلبة سوريا - (المكتب التنفيذي - المكتب الإداري)
- فرع حزب البعث العربي الاشتراكي في جامعة (دمشق- حلب- تشرين- البعث) حماه- طرطوس- الفرات.
- رئاسة جامعة / دمشق- حلب- تشرين- البعث- حماه- طرطوس- الفرات/
- نقابة العلمين - مكتب التعليم العالي - الهيئة المركزية للرقابة والتقييم

وزارة :

- م. السيد معاون الوزير - م. السيد معاون الوزير لشؤون المعاهد - شؤون الطلاب
- مديرية الإعلام بالوزارة - المجلس الأعلى للتعليم التقاني - الديوان

الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
المجلس الأعلى للتعليم التقاني



قرار رقم / ١٨ / ٦)

وزير التعليم العالي ، رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني .
بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٤٣ / لعام ١٩٦٦ .
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٤٧ / لعام ٢٠١٣ .
وبناءً على ما أقره المجلس الأعلى للتعليم التقاني بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٨/٢٠

يقرر ما يلي :

- مادة ١ - تنقل تبعية المعهد التقاني للمراقبين الفنيين بالحسكة من وزارة الأشغال العامة والإسكان
لتصبح تبعيته إلى جامعة الفرات
- مادة ٢ - يغير اسم المعهد التقاني للمراقبين الفنيين بالحسكة ليصبح المعهد التقاني الهندسي بالحسكة
ويتبع لجامعة الفرات
- مادة ٣ - تستمرة الاختصاصات الموجودة في المعهد للعام الدراسي ٢٠١٩ - ٢٠٢٠
- مادة ٤ - ينشر هذا القرار وبلغ من يلزم لتنفيذه.

وزير التعليم العالي
رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني
الدكتور بسام ابراهيم

صورة التوقيع

- القيادة المركزية - مكتب التعليم العالي المركزي - الاتحاد الوطني لطلبة سوريا - (المكتب التنفيذي - المكتب الإداري)
- فرع حزب البعث العربي الاشتراكي في جامعة (دمشق - حلب - تشرين - البعث) حماه - طرطوس - الفرات .
- رئاسة جامعة / دمشق - حلب - تشرين - البعث - حماه - طرطوس - الفرات /
- نقابة المعلمين - مكتب التعليم العالي - الهيئة المركزية للرقابة والتقويم
- وزارة :
- م. السيد الوزير - م. السيد معاون الوزير لشؤون المعاهد - شؤون الطلاب
- مديرية الإعلام بالوزارة - المجلس الأعلى للتعليم التقاني - الديوان

٢٠١٩ آب ٢٦
رقم: صن / ١٨٨



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
المجلس الأعلى للتعليم التقاني

قرار رقم / ١٧٦ / م

وزير التعليم العالي ، رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني .
بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم / ١٤٣ / لعام ١٩٦٦ .
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٤٧ / لعام ٢٠١٣ .
وبناءً على ما أقره المجلس الأعلى للتعليم التقاني بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٨/٢٠

يقرر ما يلي :

مادة ١ - تنقل تبعية المعهد التقاني للمراقبين الفنيين بدير الزور من وزارة الأشغال العامة والإسكان
لتصبح تبعيته إلى جامعة الفرات .

مادة ٢ - يغير اسم المعهد التقاني للمراقبين الفنيين بدير الزور ليصبح المعهد التقاني الهندسي بدير
الزور ويتبع جامعة الفرات .

مادة ٣ - تستمر الاختصاصات الموجدة في المعهد للعام الدراسي ٢٠١٩ - ٢٠٢٠

مادة ٤ - ينشر هذا القرار وبلغ من يلزم لتنفيذه .

وزير التعليم العالي
رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني

الدكتور بسام ابراهيم

صورة الى

- القيادة المركزية - مكتب التعليم العالي المركزي - الاتحاد الوطني لطلبة سوريا - (المكتب التنفيذي - المكتب الإداري)
- فرع حزب البعث العربي الاشتراكي في جامعة (دمشق - حلب - تشرين - البعث) حماه - طرطوس - الفرات .
- رئاسة جامعة / دمشق - حلب - تشرين - البعث - حماه - طرطوس - الفرات /
- نقابة العلمين - مكتب التعليم العالي - الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش
- وزارة
- م. السيد الوزير - م. السيد معاون الوزير لشؤون المعاهد - شؤون الطلاب
- مديرية الإعلام بالوزارة - المجلس الأعلى للتعليم التقاني - الديوان

٢٠١٩ بـ ٢٦

رقم: صن/١١٥



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
المجلس الأعلى للتعليم التقاني

قرار رقم / ٢٠٢٠ / ٣

وزير التعليم العالي ، رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني .
بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم / ١٤٣ / عام ١٩٦٦ .
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٤٧ / عام ٢٠١٣ .
وبناءً على ما أقره المجلس الأعلى للتعليم التقاني بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٨/٢٠

يقرر ما يلي :

- مادة ١ - تنقل تبعية المعهد التقاني للمراقبين الفنيين بطرطوس من وزارة الأشغال العامة والإسكان
لتصبح تبعيته إلى جامعة طرطوس .
- مادة ٢ - يغير اسم المعهد التقاني للمراقبين الفنيين بطرطوس ليصبح المعهد التقاني الهندسي
بطرطوس ويتبع لجامعة طرطوس .
- مادة ٣ - تستمر الاختصاصات الموجودة في المعهد للعام الدراسي ٢٠١٩ - ٢٠٢٠ .
- مادة ٤ - ينشر هذا القرار وبلغ من يلزم لتنفيذها .

وزير التعليم العالي
رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني

الدكتور بسام ابراهيم

صورة لـ

- القيادة المركزية - مكتب التعليم العالي المركزي - الاتحاد الوطني لطلبة سوريا - (المكتب التنفيذي - المكتب الإداري)
- فرع حزب البعث العربي الاشتراكي في جامعة (دمشق) - حلب - تشرين - البعث - حماه - طرطوس - الفرات .
- رئاسة جامعة / دمشق - حلب - تشرين - البعث - حماه - طرطوس - الفرات /
- نقابة المعلمين - مكتب التعليم العالي - الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش
- وزارة :
- م. السيد الوزير - م. السيد معاون الوزير لشؤون المعاهد - شؤون الطلاب
- مديرية الإعلام بالوزارة - المجلس الأعلى للتعليم التقاني - الديوان

٢٠١٩ / ٣ / ٤

٥١١٨ / ١٢٠



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
المجلس الأعلى للتعليم التقاني

قرار رقم / ٢٠٢٣ / ١

وزير التعليم العالي ، رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني .
بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم / ١٤٣ / لعام ١٩٦٦ .
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٤٧ / لعام ٢٠١٣ .
وبناءً على ما أقره المجلس الأعلى للتعليم التقاني بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٨/٢٠

يقرر ما يلي :

- مادة ١ - تنقل تبعية المعهد التقاني للمراقبين الفنيين بحماء من وزارة الأشغال العامة والإسكان ليصبح تبعيته إلى جامعة حماه .
- مادة ٢ - يغير اسم المعهد التقاني للمراقبين الفنيين بحماء ليصبح المعهد التقاني الهندسي بحماء ويتبع لجامعة حماه .
- مادة ٣ - تستمرة الاختصاصات الموجودة في المعهد للعام الدراسي ٢٠١٩ - ٢٠٢٠ .
- مادة ٤ - ينشر هذا القرار وبلغ من يلزم لتنفيذها .

وزير التعليم العالي
رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقاني
الدكتور بسام ابراهيم

صورة الى:

- القيادة المركزية - مكتب التعليم العالي المركزي - الاتحاد الوطني لطلبة سوريا - (المكتب التنفيذي - المكتب الإداري)
- فرع حزب البعث العربي الاشتراكي في جامعة دمشق - حلب - تشرين - البعث - حماه - طرطوس - الفرات .
- رئاسة جامعة / دمشق - حلب - تشرين - البعث - حماه - طرطوس - الفرات /
- نقابة المعلمين - مكتب التعليم العالي - الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش
- وزارة :

- م. السيد معاون الوزير - م. السيد معاون الوزير لشؤون المعاهد - شؤون الطلاب
- مديرية الإعلام بالوزارة - المجلس الأعلى للتعليم التقاني - الديوان

٢٠٢٣ بـ ٢٦

(٢٢) ص ١٢٢/١٢١/١٢١

/٣٦٠٠ ل.س للمدير العام ومساعد المدير العام
وأعضاء اللجنة الإدارية
/٣٠٠٠ ل.س للمدراء
/٢٥٠٠ ل.س للعاملين من الفئة الأولى
والمهنيين

/٢٠٠٠ ل.س لباقي العاملين

المادة ٤) التقادم عند اصدار القرارات الخاصة
يمنح المكافآت التشجيعية بالإعتمادات المرصدة
في موازنة الشركة بحيث لا تتجاوز المكافآت
التشجيعية نسبة ٤% من كتلة الرواتب والأجور
السنوية.

المادة ٥) ينهى العمل بالقرار رقم /٧٢٥/ تاريخ
٢٠١١/٤/٧

المادة ٦) ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم لتنفيذه
ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة
الرسمية

وزارة التعليم العالي
القرارات

قرار رقم /٧٧/ و
بموجب القرار رقم /٧٧/ و
تاريخ ٢٠١٩/٨/٢٨

- يفتح قسم العلاج الوظيفي في كلية العلوم الصحية في
جامعة المنارة بدءاً من العام الدراسي ٢٠٢٠/٢٠١٩

المجلس الأعلى للتعليم التقاني

رئيس المجلس
قرار رقم /١٣/ و. م
بموجب القرار رقم /١٣/ و. م
تاريخ ٢٠١٩/٨/٢٢

مادة ١- تنقل بعثة المعهد التقاني للمرافقين
الفنين بدمشق من وزارة الأشغال العامة
والإسكان لتصبح تبعيته إلى جامعة دمشق

مادة ٢- يدمج المعهد التقاني للمرافقين الفنانين
بدمشق مع المعهد التقاني الهندسي بدمشق ليصبح
المعهد التقاني الهندسي بدمشق ويتبع لجامعة
دمشق.

مادة ٣- تستمر الاختصاصات التالية في المعهد
الجديد (الإنشاءات العامة - الرسم والإنشاء
الهندسي - المساحة - الشؤون الفنية والبلديات
التصميم الداخلي- الهندسة الصحية ومحطات

وزارة النقل

القرارات

قرار رقم /٩٩٠/

بموجب القرار رقم /٩٦٠/

تاريخ ٢٠١٩/٨/٢٥

المادة ١) تمنح المكافآت التشجيعية في الشركة
العامة لإنشاء الخطوط الحديدية وفقاً لأحكام
المرسوم رقم رقم /١٧١٥/ تاريخ ١٩٧٧/٨/٩
كما يلي:

أ- لقاء القيام بالأبحاث والابتكارات والاختراعات
التي تساهم في تطوير نمط العمل وإنجازه بالدقة
والجودة الفنية المطلوبة وتحقيق الأهداف المرجوة
منه على أكمل وجه ، وذلك بما لا يزيد عن مبلغ
/١٢٠٠ ل.س للعامل الواحد وأن لا يزيد
مجموع المكافآت عن مبلغ /٦٠٠٠ ل.س
لجميع المشاركون في هذا العمل

ب- لقاء تقديم أو تنفيذ مقترنات وحلول عملية و
علمية لمعالجة قضايا فنية أو مهنية معينة وذلك
بما لا يزيد عن مبلغ /٥٠٠٠ ل.س للعامل الواحد
 وأن لا يزيد مجموع المكافآت عن مبلغ /٣٠٠٠٠ ل.س
لجميع المشاركون في هذا العمل

ج- لقاء تلقي أضرار ناجمة عن حوادث أو
كوارث طارئة ، وذلك بما لا يزيد عن مبلغ
/٤٥٠٠ ل.س للعامل الواحد وأن لا يزيد مجموع
المكافآت عن مبلغ /٣٠٠٠ ل.س لجميع
المشاركون في هذا العمل

د- لقاء القيام ب أعمال محددة ومتخصصة فضلاً عن
قيامه في أعمال وظيفته الأساسية وذلك بما لا
يزيد عن مبلغ /٤٠٠٠ ل.س للعامل الواحد وأن
لا يزيد مجموع المكافآت عن مبلغ /٣٠٠٠ ل.س
لجميع المشاركون في هذا العمل

المادة ٢) تحدد أصول منح المكافآت التشجيعية
للعاملين في الشركة العامة لإنشاء الخطوط
ال الحديدية وفق ما يلي :

- بقرار من وزير النقل بالنسبة لمكافأة المدير
العام للشركة

- بقرار من المدير العام للشركة بناء على اقتراح
المدير المحترض إذا كان مبلغ المكافأة لا تتجاوز
/٥٠٠٠ ل.س

- بقرار من المدير العام بناء على موافقة اللجنة
الإدارية في حال كان مبلغ المكافأة يزيد عن
/٥٠٠٠ ل.س

المادة ٣) تحدد سقوف المكافآت التشجيعية
السنوية على النحو التالي :